

#شرح_دليل_الطالب | الشيخ: أحمد الصقوب | كتاب الصداق |

الدرس (١٢٠) باب عشرة النساء ٣_)

أحمد الصقوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقوب حفظه الله يقدم وعاشروه ويجعل الله فيه خيرا كثيرا فصل وليس عليها خدمة زوجها احسن الله اليكم. نعم هذه مسألة اشار اليها وهي - [00:00:04](#)

خدمة المرأة لزوجها لا اشكال عند اهل العلم حتى الحنابلة ان قيام المرأة بفعل ما جرت به العادة في بلدها من مثلها هو الاولى والاولى. فاذا كان بنات جنسها واهل بلدها يخدمن ازواجهن فلا خلاف عندهم ان هذا هو الاولى - [00:00:55](#)

لكن اختلفوا هل يجب عليها ان تقوم بخدمة زوجها؟ من حيث الكنز والطبخ والعجن والخبز تنظيف الثياب وتنظيف الاواني. اختلف الفقهاء في هذا على قولين القول الاول وهو المذهب انه لا يجب ذلك - [00:01:21](#)

قالوا لان عقد النكاح انما اقتضى الاستمتاع لا الاستخدام الاستمتاع القول الثاني في هذه المسألة ان هذا واجب ان خدمتها لزوجها واجب عليها ان تخدم زوجها ان تخدم زوجها - [00:01:40](#)

بما يقوم به مثلها لمثله الدليل عموم قول الله عز وجل وعاشروهن بالمعروف فمن العشرة بالمعروف المتعارف عليه من زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تقوم المرأة بخدمة - [00:02:04](#)

زوجها وان اختلفوا في التفاصيل وايضا اشراف نساء المؤمنين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم نقل عنهن الخدمة لازواجهن. فقد جاء من حديث اه قد جاء عند مسلم من حديث اسماء انها كانت تخدم - [00:02:24](#)

الزبير خدمة البيت وكانت اه تسوس فرسه وتدق النوى لناظحه يعني ما هي بالان تدق الطحين لبيتته وانما تدق النوى لناظحه وتعلفه وتسقي الماء وتغرز الغرب الغرب وتعجن العجين وتنقل النوى من ارض الزبير وهي من؟ هي بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنه - [00:02:44](#)

وكذلك ايضا علي ابن ابي طالب رضي الله عنه كما جاء عند البخاري ومسلم ان فاطمة اشتكت ما تلقى الرحي مما تطحن فبلغها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتي بسبي فاته تسأله خادما. وهذه بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:12](#)

الظاهر انه يجب على المرأة ان تقوم بخدمة زوجها وهذا هو قول الامام مالك وهو الذي رجحه شيخ الاسلام. والعلامة ابن القيم رضي الله عنهم او رحمهم الله. ولا يفرق بين شريفة وغيرها - [00:03:35](#)

ما بين غنية وفقيرة. وانما تقوم بما يقوم به مثلها لمثله الى حالها فان كانت من بيت لا تخدم خدمة عامة وانما تقوم بالخدمة الخاصة فلها ان تفعل ذلك وهذه مسألة مشهورة - [00:03:54](#)

عند اهل العلم الله اعلم احسن الله اليكم. ماذا المذهب الاولى لها ان تفعل ذلك نعم احسن الله اليكم. وله ان يلزمها بغسل نجاسة عليها. وبالغسل من الحيض والنفاس والجنابة. نعم - [00:04:14](#)

انه اقول هذا من حيث الاصل واجب عليها. واجب على المرأة ان تغتسل من الجنابة. وان تغتسل من الحيض وان تغتسل بعد طهرها من النفاس وان تزيل النجاسات فاذا اراد ان يستمتع بها - [00:04:40](#)

فله ان يلزمها بذلك اي الا تؤخر هذا الغسل احسن الله اليكم. نعم. هذا داخل في عموم العشرة بين الزوجين. نعم احسن الله اليكم. ويحرم عليها الخروج بلا اذنه. ولو لموت ابيها. نعم. المرأة لا - [00:04:56](#)

لا يجوز لها ان تخرج من بيت زوجها طاعة مباح خروجها اليها ولا لفعل مباح لها ان تخرج اليه الا باذن الزوج ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا استأذنت امرأة احدهم فلا يمنعها - [00:05:23](#)

وقال لا تمنعوا اماء الله مساجد الله الاصل ان المرأة ما تذهب الى بيوت الله التي هي احب البقاع الى الله الا باذن زوجها وعلى الزوج ان لا يمنعها الا اذا خاف عليها او بها الفتنة - [00:05:46](#)

كذلك ايضا لا تخرج الاسواق ولا تخرج الاماكن المباحة الا باذن زوجها. هذا هو الاصل وعلى الزوج الا يمنع زوجته اه ما تحتاجه وان يعاشرها بالمعروف. قال ولو لموت ابوها لم - [00:06:04](#)

لان شهودها جنازة والدها ليس واجبا. مات والدها لكن بالنسبة للعيادة قيادات ومريض زيارته وهو حي لا يجوز للرجل ان يمنع زوجته من زيارة اهلها ولا زيارة امها وابيها ولا عيادتهما وانما الكلام هنا على امر قد انتهى - [00:06:23](#)

الاب قد مات وتريد ان تشهد جنازته لا تذهب الا باذنه لكن لا يجوز ان يمنعها من عيادة والديها او زيارة والديها لان هذا اقول قطيعة للرحم ويحرم عليه ان يجعلها تقطع رحمها - [00:06:46](#)

وبالنسبة لو قال قائل ما الضابط في زيارة المرأة لاهلها قلنا لا تحدد اما العدد ما في عدد وعاشروهن بالمعروف عاشروهن بالمعروف هي ابنتهم وهم اهلها اه الواجب على الرجل - [00:07:07](#)

الا يعني يؤدي اه الى يعني منعه الى القطيعة او اساءة العشرة بينه وبين اه والديها وبينه وبين البنت او الزوجة وانما يراعي هذا الامر خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي كما قال عليه الصلاة والسلام - [00:07:28](#)

شهود الجنازة جنازة المقصود بذلك الصلاة عليه في المسجد شهود المرأة للجنازة ان كان صلاة على ان قصد بذلك شهودها الصلاة على الميت في المسجد هو داخل في عموم قوله عليه الصلاة والسلام - [00:07:55](#)

لا تمنعوا اماء الله مساجد الله واما اه ان قصد بذلك شهودها دفنه هذي مسألة اختلف العلماء فيها والظاهر عدم الجواز حديث اقول اه امي عطية نهينا عن اتباع الجنائز - [00:08:16](#)

احسن الله اليكم. لكن لها ان تخرج لقضاء حوائجها. حيث لم يقم بها. الاصل ان الزوجة لا تخرج من بيت زوجها الا باذنه لكن اذا لحقها ضرر بعدم الخروج ولم تقدر على استئذانه او كان الرجل مفرط في الواجبات - [00:08:34](#)

احتاجت الى الحوائج الاصلية وهو مفرط فارادت ان تذهب لتأخذ حوائجها الاصلية من مأكل او مشرب او ملبس فهو الذي فرط في هذه الحالة فلها ان تخرج بلا اذن احسن الله اليكم - [00:08:54](#)

ولا يملك منعها من كلام ابويها. ولا منعها من زيارتها. ما لم يخف منهما الضرر نعم اذا خاف منهما الضرر كأن يكونا فاجرين ويؤزاناها على الفجور فله ان يمنعها من ذلك. اما اذا لم يخف الضرر - [00:09:11](#)

يجب عليه ان يجعلها تزورها وتأتي اليهما ولا يحسد ذلك بعدد يعني يحجر على نفسه وانما يكون ذلك بالمعروف. نعم احسن الله اليكم احسن الله اليكم. ولا يلزمها طاعة ابويها. بل طاعة زوجها احق. نعم طاعة الزوج - [00:09:30](#)

والابوين واجبة من حيث الجملة على المرأة لكن طاعة الزوج اوجب من طاعة الوالدين فاذا تعارضت الطاعتان قدمت الواجب فان تزامم عدد المصالح تقدم الاعلى من المصالح اما اذا امكن طاعة الوالدين - [00:09:57](#)

وطاعة الزوج فان المرأة تجمع بين المصلحتين احسن الله اليكم. وعليه لو ان الوالدين الزم بنتهما بطلاق تجمع بين المصلحتين احسن الله اليكم. وعليه لو ان الوالدين الزم بنتهما بطلاق اه طلب الخلع - [00:10:18](#)

من زوجها لا تطيعهما ولا يلحقها اثم في ذلك. الا اذا كان الزامهما بذلك لمقصد شرعي. كأن يكون الرجل لا يصلي او كان فاجرا. اما اذا كانت العشرة سائرة لا تلتزم بذلك لكن تعاشرهما بالمعروف. كما قال الله عز وجل وان جاهدك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا - [00:10:50](#)

وصاحبهما في الدنيا معروفا عموما يا اخواني التعامل بين الزوجين يبنى على قواعد واذا اراد الانسان ان تدوم العشرة فينبغي عليه ان يعتني بامور اولها واعظمها لزومه دعاء الله عز وجل ان يجعل زوجه قرة عين له في الدنيا والاخرة - [00:11:18](#)

والثاني ان يستخدم العشرة بالمعروف والثالث ان يكون الاحسان منه خيركم خيركم لاهله اوصوا بالنساء خيرا. ايضا ان يغض الطرف عن الزلات. ان المرأة خلقت من ضلع وان اعوج ما في الضلع اعلاه. فان ذهبت تقيمه كسرته. ما يمكن الضلع - [00:11:38](#)
يتعدل وان استمتعت به استمتعت به وفيه عوج اي على عوج هي خلقت هكذا ولا يعني ذلك انها ناقصة الله جل وعلا خلقها هذا كمالها كما ان الضلع كامل وهو على هذا على هذا الوضع - [00:12:06](#)
فانت اذا ذهبت تعدل الظل وان استفدت منه فيه استفدت منه على هذه الحال. فالواجب على الانسان ان يغض الطرف عن الزلات ويستخدم الرفق. فالرفق ما كان في شيء الا زانه - [00:12:26](#)
ولا نزع من شيء الا شانه نعم - [00:12:44](#)